حروب دفاع:

قلنا فى الفصل السابق إن الإسلام لم ينجح لأنه دين قتال كما يردد أعداؤه المغرضون، ولكنه نجح لأنه دعوة لازمة يقوم بها داع موفق، وليس بين أسباب نجاحه سبب واحد يصعب فهمه على هذا الاعتبار.

ونريد فى هذا الفصل أن نقول إن محمدا كان على اجتنابه العدوان يحسن من فنون الحرب ما لم يكن يحسنه المعتدون عليه، وإنه لم يجتنب الهجوم والمبادأة بالقتال لعجز أو خوف مما يجهله ولا يجيده.. ولكنه اجتنبه لأنه نظر إلى الحرب نظرته إلى ضرورة بغيضة يلجأ إليها ولا حيلة له فى اجتنابها حيثما تيسرت له الحيلة الناجحة.

وقبل ذلك ينبغى أن نستحضر فى الذهن بعض الحقائق التى تظهر لنا الاختلاف بين الدين الإسلامى والأديان الأخرى فى مسألة القتال، لنثبت أن للإسلام شأنا فى اجتناب القوة كشأن كل دين، وأنه ما كان لينتصر بالقوة لو لم يكن إلى جانب ذلك صالحا للانتصار، وإن الأديان الأخرى ما كانت لتحجم عن عمل أقدم عليه النبى لو كانت دعوتها كدعوته، وكانت أسبابها كأسبابه.

فالحقيقة الأولى، أن مطعن القائلين بأن الإسلام دين قتال إنما يصدق - لو صدق - فى بداءة عهد الإسلام كما أسلفنا يوم دان بهذا الدين كثير من العرب المشركين، ولولاهم لما كان له جند ولا حمل فى سبيله سلاح.، لكن الواقع أن الإسلام فى بداءة عهده كان هو المعتدى عليه ولم يكن من قبله اعتداء على أحد.. وظل كذلك حتى بعد تلبية الدعوة المحمدية واجتماع القول حول النبى ﷺ، فإنهم كانوا يقاتلون من قاتلهم ولا يزيدون على ذلك: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾﴾ [البقرة: ١٩٠].

وكانـوا يحاربون من لا يؤمن عـهده ولا يتـقى شره بالحلف والمسـالمة: ﴿وَإِن نَّكَثُوا أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾﴾ [التوبة: ١٢].

وقد صـبر المسلمون عـلى المشركين حـتى يقاتلوهم كـافة كمـا يقاتلون المسلمين كافة، فلم يكن لهم قط عدوان ولا إكراه.

وحورب النبى ﷺ كمـا أسلفنا كانت كلها حروب دفـاع ولم تكن منها حـرب هجوم إلا على سـبيل المبـادرة بالدفـاع بعد الإيقـان من نكث العهـد والإصرار على القتال، وتستوى فى ذلك حروبه مع قريش وحروبه مع اليهود أو مع الروم.. فـفى غـزوة تبـوك عـاد الجـيش الإسـلامى أدراجـه أن أيقن بانصراف الروم عن القتال فى تلك السنة، وكان قد سرى إلى النبى نبأ يعبئون جيـوشهم على حدود البـلاد العربية فلمـا عدلوا عدل الجـيش الإسلامى عن الغزوة على فرط ما تكلف من الجهد والنفقة فى تجهيزه وسفره.

والحقيـقة الثانيـة، أن الإسلام إنما يعاب عليه أن يحـارب بالسيف فكرة يمكن أن تحارب بالبرهان والإقناع.

ولكن لا يعـاب عليـه أن يحـارب بالسـيف "سلطة" تقف فى طريقـه وتحول بينه وبين أسماع المستعدين للإصغاء إليه.

لأن السلطة تال بالسلطة، ولا غنى فى إخضاعها عن القوة..

ولم يكن سادة قريش أصحاب فكرة يعارضون بهـا العقيدة الإسلامية، وإنما كانوا أصحاب سيادة موروثة وتقـاليد لازمة لحفظ تلك السيادة فى الأبناء بعد الآباء، وفى عهد الأعقاب بعد الأسلاف، وكل حجتهم التى يذودون بها عن تلك التقاليد أنهم وجدوا عليها، وأن زوالها يزيد ما لهم من سطوة الحكم والجاه.

وقصـد النبى بالدعوة عظماء الأمم وملوكـها وأمراءها لأنهم أصـحاب

السلطة التى تأبى العقائد الجديدة، وقد تبين بالتجربة بعد التجربة أن السلطة هى التى كانت تحول دون الدعوة المحمدية وليست أفكار مفكرين ولا مذاهب حكماء، لأن امتناع المقاومة من هؤلاء العظماء والملوك كانت تمنع العوائق التى تصد الدعوة الإسلامية، فيمتنع القتال.

ومن التجارب التى دل عليها التاريخ الحديث كما دل عليها التاريخ القديم أن السلطة لا غنى عنها لإنجاز وعود المصلحين ودعاة الانقلاب.. ومن تلك التجارب تجربة فرنسا فى القرن الماضى، وتجربة روسيا فى القرن الحاضر، وتجربة مصطفى كمال فى تركيا، وتجرب سائر الدعاة من أمثاله فى سائر الدنيا.

فمحاربة السلطة بالقوة غير محاربة الفكر بالقوة.. ولابد من التمييز بين العملين، لأنهما جد مختلفين.

والحقيقة الثالثة أن الإسلام لم يحتكم إلى السيف قط، إلا فى الأحوال التى أجمعت شرائع الإنسان على تحكيم السيف فيها..

فالدولة التى يثور عليها من يخالفها بين ظهرانيها، ماذا تصنع إن لم تحتكم إلى السلاح؟ وهذا ما قضى به القرآن الكريم حيث جاء فيه:

﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَلا عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٩٣﴾﴾ [البقرة: ١٩٣].

والدولة التى يحمل أناس من أبنائها السلاح على أناس آخرين من أبنائها، بماذا تفض الخلاف إن لم تفضه بقوة السلطان؟

وهذا ما قضى به القرآن الكريم أيضا حيث جاء فيه ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾﴾ [الحجرات: ٩].

وفى كلتا الحالتين يكون السلاح آخر الحيل، وتكون نهاية الظلم والاعتداء نهاية الاعتماد على السلاح.. ثم يأتى الصلح والتوفيق أو يأتى التفاهم بالرضا والاختيار.

والحقيقة الرابعة، أن الأديان الكتابية بينها فروق موضعية لابد من ملاحظتها عند البحث فى هذا الموضوع..

فاليهودية أو الإسرائيلية كانت كما يدل عليها اسمها أشبه بالعصبية المحصورة فى أبناء إسرائيل منها بالدعوة العامة لجميع الناس، فكان أبناؤهم يكرهون أن يشاركهم غيرهم فيها كما يكره أصحاب النسب الواحد أن يشاركهم غيرهم فيه، وكانوا من أجل هذا لا يحركون ألسنتهم - فضلا عن امتشاق الحسام - لتعميم الدين اليهودى وإدخال الأمم الأجنبية فيه، ولا وجه إذن للمقارنة بين اليهودية والإسلام فى هذا الاعتبار..

أما المسيحية فهى قد عنيت "أولا" بالآداب والأخلاق، ولم تعن مثل هذه العناية بالمعاملات ونظام الحكومة.

وقد ظهر "ثانيا" فى بلاد للمعاملات والنظم الحكومية فيها قوانين تحميها كما يحميها الكهان المعززون بالسلطان، فهى قد عدلت عن فرض المعاملات والدساتير لهذه الضرورة، لا لأن المعاملات والدساتير ليست من شأن الدين.

وقد ظهر "ثالثا" فى وطن تحكمه دولة أجنبية ذات حول وطول، وليس للوطن الذى ظهرت فيه طاقة بمصادمة تلك الدولة فى ميدان القتال.

أما الإسلام فقد ظهر فى وطن لا سيطرة للأجنبى عليه، وكان ظهوره لإصلاح المعيشة وتقويم المعاملات وتقرير الأمن والنظام.. وإلا فلا معنى لظهوره بين العرب ثم فيما وراء الحدود العربية.

فإذا اختلفت نشأته نشأة المسيحية، فذلك اختلاف موضعى طبيعى لا مناص منه ولا اختيار لأحد من الخلق فيه.

آية ذلك أن المسيحية صنعت صنع الإسلام حين قامت بين أهلها الدول والجيوش، وحين استقلت شعوبها عن الأجانب المتغلبين، وأنت حروب المذاهب فيما بين أبنائها على حروب صدر الإسلام مجتمعات.

* * *

والحقيقة الخامسة، أن الإسلام شرع الجهاد، وأن النبى ﷺ قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله".

وجاء فى القرآن الكريم: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلاً ﴿٨٤﴾﴾ [النساء: ٨٤].

وحدث فعلا أن المسلمين فتحوا بلادًا غير بلاد العرب، ولم يفتحوها ولم يكن يتأتى لهم فتحها بغير السلاح.

إن أن هذه الفتوح تأخرت فى الزمن ولم يتم شىء منها قبل استقرار الدولة للإسلام، فلا يمكن أن يقال إنها كانت هى وسيلة الإسلام للظهور، وقد زهر الإسلام قبلها وتمكن فى أرضه واجتمعت له جنود تؤمن به وتقدم على الموت فى سبيله.

ثم إن هذه الفتوح كانت تفرضها سلامة الدولة إن لم تفرضها الدعوة إلى دينها..

فلو قدرنا أن الخليفة المسلم لم يكن صاحب دين ينشره ويدعو إليه، لوجب فى ذلك العهد أن يأمن على بلاده من الفوضى التى شاعت فى أرض فارس وفى أرض الروم.. ووجب أن يكف الشر الذى يوشك أن ينقض عليه من كلتيهما، وأن يمنع عدوى الفساد أن تسرى منهما إلى حماه.

هذا إلى أن الإسلام قد أجاز للأمم أن تبقى على دينها مع أداء الجزية والطاعة للحكومة القائمة، وهو أهون ما يطلبه غالب من مغلوب.

***

والحقيقة السادسة، أن المقابلة بين ما كانت عليه شعوب العالم يومئذ قبل إسلامها وبعد إسلامها تدل على أن جانب الإسلام هو جانب الإقناع لمن أراد الإقناع.

فقد استقر السلام بين تلك الشعوب ولم يكن له قرار، وانتظمت بينها العلاقات ولم يكن لها نظام، واطمأن الناس على أرواحهم وأرزاقهم وأعراضهم، وكانت جميعها مباحة لكل غاصب من ذوى الأمر والجاه..

فإذا قيل إن المدعوين إلى الإسلام لم يقتنعوا بفضله سابقين، فلا ينفى هذا القول أنهم اقتنعوا به متأخرين.. وأن الإسلام مقنع لمن يختار ويحسن الاختيار، إلى جانب قدرته على إكراه من يركب رأسه ويقف فى طريق الإصلاح..

ومن نظر إلى الإقناع العقلى، تساوى لديه من يستميلك إلى العقيدة بتوزيع الدواء والطعام، أو بتربية الأطفال عليها وهم لا يعقلون، ومن يستميلك إليها بالخوف من الحاكم، على فرض أن خوف الحاكم كان ذريعة من ذرائع نشر الإسلام.

فالشاهد الذى تطعمه وتكسره ليقول قولك فى إحدى القضايا، كالشاهد الذى ينظر إلى السوط فى يديك فيقول ذلك القول، كلاهما لا يأخذ بإقناع الدليل ولا بنفاذ الحجة، ولا يدفع عن عقيدة دفع العارف البصير..

وصفوة ما تقدم أن الإسلام لم يوجب القال إلا حيث أوجبته جميع الشرائع وسوغته جميع الحقوق، وأن الذين خاطبهم بالسيف قد خاطبهم الأديان الأخرى بالسيف كذلك، إلا أن يحال بينها وبين انتضائه، أو تبطل

عندها الحاجة إلى دعوة الغرباء إلى أديانهـا. وإن الإسلام عقيدة ونظام، وهو من حـيث النظام شأنه كـشـأن كل نظام فى أخذ النـاس بالطاعة ومنعـهم أن يخرجوا عليه..

القائد البصير:

لم يكن الإسـلام إذن دين قتـال، ولم يكن النبى رجـلا مقـاتلا يطلب الحرب للحـرب أو يطلبها وله مندوحـة عنها، ولكنه مع هذا كـان نعم القائد البصـير إذا وجـبت الحرب ودعـته إليـها المصلحـة اللازمة، يعلم من فنـونها بالإلهام ما لم يعلمه غـيره بالدرس والمرانة، ويصيب فى اختيار وقتـه وتسيير جيـشه وترسيم خططه إصـابة الحساب وإصابـة الاستشارة وقـد يكون الأخذ بالمشوة الصالحـة آية من آيات حسن القيادة تقـترن بآية الابتكار والإنشاء، لأن القيادة الحسنة هى القيادة التى تستفيد من خبرة الخير كما تستفيد من شجاعة، وهى التى تجند كل ما بين يديها من قوى الآراء والقلوب والأجسام.

وقد كـانت غزوة بدر هى التـجربة الأولى للنبى ﷺ فـى إدارة المعارك الكبيرة فلم يأنف أن يستمع فيها إلى مشورة الحباب بن المنذر حين اقترح عليه الانتقـال إلى غير المكان الذى نزل فـيه، ثم وعى من تجربة واحـدة ما قل أن يعـيه القـادة المنقطعون للحـرب من تجـارب شتى فلو تتـبع حروبه ﷺ ناقـد عسكرى من أساطين فن الحرب فى العصر الحديث ليقترح وراء خططه مقترحا إلى خطأ، لأعياه التعديل.

ونختـار أبرع القادة المحدثين وهو نابليـون بونابرت على أسلوب حرب الحركة الذى كان هو الأسلوب فى العصر الغالب فى العصور الماضية، والذى ظهر فى الحـرب العالمية الحـاضرة[1] أنه لا يزال الخطوة الأخـيرة فى جـميع الحروب، على الرغم من الحـصون والسدود.. لأن اخـتيار نـابليون بونابرت

(١) الحرب العالمية الثانية.

يبين لنا السبق فى خطط النبى العسكرية، بالمضاهاة بينها وبين خطط هذا القائد العظيم..

١ - فنابليون كان يوجه همه الأول إلى القضاء على قوة العدو العسكرية بأسرع ما يستيطع، فلم يكن يعنيه ضرب المدن واقتحام المواقع، وإنما كانت عنايته الكبرى منصرفة إلى مبادرة الجيش الذى يعتمد عليه العدو بهجمة سريعة يفاجئه بها أكثر الأحيان، وهو على يقين أن الفوز فى هذه الهجمة يغنيه عن المحاولات التى يلجأ إليها جلدة القواد. وعنده أنه يستفيد بخطته تلك ثلاثة أمور: أن يختار المواقع الملائم له، وأن يختار الفرصة، وأن يعاجل العدو قبل تمام استعداده.

وكان النبى ﷺ سابقا إلى تتلك الخطط فى جميع تفصيلاتها، فكان - كما قدمنا - لا يبدأ أحدا بالعدوان، ولكنه إذا علم بعزم الأعداء على قتاله لم يمهلهم حتى يهاجموه جهد ما تواتيه الأحوال، بل ربما وصل إليه الخبر كما حدث يهاجموه جهد ما تواتيه الأحوال، بل ربما وصل إليه الخبر كما حدث فى غزوة تبوك والناس مجدبون والقيظ ملتهب والشدة بالغة، فلا يثنيه ذلك عن الخطة التى تعودها، ولا يكف عن التأهب السريع وعن حض المسلمين على جمع الأموال وجمع الرجال، ولا يبالى ما أرجف به المنافقون الذين توقعوا الهزيمة للجيش المحمدى فلم يحدث ما توقعوه.

وكان عليه السلام يعمد إلى القوة العسكرية حيث أصابها، فيقضى على عزائم أعدائه بالقضاء عليها، ولا يضيع الوقت فى انتظار ما يختاره أولئك الأعداء، وإضعاف أنصاره بتركه زمام الحركة فى أيدى الهاجمين، إلا أن يكون الهجوم وبالا على المقدمين عليه، كما حدث فى غزوة الخندق.

٢ - وكان نابليون يقول إن نسبة القوة المعنوية إلى الكثرة العددية كنيسة ثلاثة إلى واحد..

والنبى ﷺ كان عظيم الاعتماد على هذه القوة المعنوية التى هى فى الحقيقة قوة الإيمان. ورما بلغت نسبة هذه القوة إلى الكثرة العددية كنسبة خمسة إلى واحد فى بعض المعارك، مع رجحان الفئة الكثيرة فى السلاح والركاب إلى جانب رجحانهم فى عدد الجنود ومعجزة الإيمان هنا أعظم جدا من أكبر مزية بلغها نابليون ما أودع نفوس رجاله من صبر وعزيمة. فالنبى ﷺ كان يحارب عربا بعرب، وقرشين بقرشين، وقبائل من السلالة العربية بقبائل من صميم تلك السلالة، فلا يقال هنا إن الفضل لقوم على قوم فى المزايا الجسدية أو المزايا النفسية كما يمكن أن يقال هذا فى جيوش نابليون، ومل فضل هنا فهو فضل العقيدة والإيمان.

٣ - وقد كان نابليون مع اهتمامه بالقضاء على القوة العسكرية لا يغفل القضاء على القوة المالية أو التجارية التى يتناولها اقتداره. فكان يحارب الإنجليز بمنع تجارهم وسفنهم أن تصل إلى القارة الأوروبية، وتحويل المعاملات عن طريق إنجلترا إلى طريق فرنسا. . وهكذا كان النبى ﷺ يحارب قريشا فى تجارتها، ويبعث السرايا فى أثر القوافل كلما سمع بقافلة منها.

وأنكر بعض المتعصبين من كتاب أوروبا هذه السرايا وسموها "قطعا للطريق" وهى هى سنة المصادرة بعينها التى أقرها "القانون الدولى" وعمل بها قادة الجيوش فى جميع العصور، ورأينا تطبيقها فى الحرب الحاضرة والحرب الماضية، رشيدا وتارة وغالبا فى الحمق والشطط تارة أخرى.

٤ - وقد أسلفنا أن نابليون كان يوجه همه إلى الجيش، ولا يقتحم المدن أو يشغل باله بمحاصرتها لغير ضرورة عاجلة.

ونرجع إلى غزوات النبى ﷺ فلا نرى أنه حاصر محلة، إلا أن يكون الحصار هو الوسيلة العاجلة لمبادرة القوة التى عسى أن تخرج منها قبل استعدادها، أو قبل نجاحها فى الغدر والوقيعة، كما حدث فى حصار بنى

قريظة وبنى قينقاع، فكان الحصار هما كمبادرة الجيش بالهجوم فى الميدان المختار بغير كبير اختلاف.

٥ - وكان نابليون معتدا برأيه فى الفنون العسكرية ولاسيما الخطط الحربية، ولكنه كما مع هذا الاعتداد الشديد لا يستغنى عن مشاورة صحبه فى مجلس الحرب الأعلى قبل ابتداء الزحف أو قبل العزم على القتال.

ومحمد ﷺ كان على رجاحة رأيه يستشير صحبه فى خطط القتال وحيل الدفاع ويقبل مشورتهم أحسن قبول، ومن ذلك ما صنعه ببدر - وألمعنا إليه أنفا - حين أشار عليه الحباب بن المنذر بالانتقال إلى مكان غير الذى نزلوا فيه أول الأمر ثم بتغوير الآبار وبناء حوض للشرب لا يصل إليه الأعداء، وقيل فى روايات كثيرة إنه عمل بمشورة سلمان الفارسى فى حفز الخندق عند المنفذ الذى خيف أن يهجم منه المشركون على المدينة فحفر الخندق وعمل النبى بيديه الكريمتين فى حفره.

وقبول النبى مشورة سلمان عمل من أعمال القيادة الرشيدة، وسنة من سنن القواد الكبار، غير أننا نعتقد أنه ﷺ كان خليقا أن يشير بحفر الخندق لو لم يكن سلمان الفارسى بين أهل المدينة فى إبان الهجمة عليها، لأنه ﷺ كان شديد الالتفات إلى سد الثغور وحماية الظهور فى جميع وقعاته، وفى وقعة أحد جعل الجبل إلى ظهره وأقام على الشعب الذى يخشى منه النفاذ الجبل إلى ظهره وأقام على الشعب الذى يخشى منه النفاذ والالتفات خمسين راميا مشددا عليهم فى التزام موقفهم، قائلا لهم: "ارحموا ظهورنا فإنا نخاف أن يجيئوا من ورائنا وألزموا مكانكم لا تبرحوا منه، وإن رأيتمونا نهزمهم حتى ندخل عسكرهم فلا تفارقوا مكانكم، وإن رأيتمونا نقتل فلا تعينونا ولا تدفعوا عنا، وإنما عليكم أن ترشقوا خليهم بالنبل فإن الخيل لا تقدم على النبل".

والذى يفعل هذا فى شعب جبل يفوته أن يفعل مثله فى ثغرة مدينة،

ولكن المشاورة هنا فى المقصود بالمضاهاة بين ما سبق إليه النبى وما نبغ فيه نابليون فهذه خصلة معهودة - فى كبار القواد لا تقدح فيما عرفوا به من قدرة على وضع الخطط وابتكار الأساليب.

٦ - ولم يعرف عن قائد حديث أنه كان يعنى بالاستطلاع والاستدلال عناية نابليون.

وكانت فراس النبى فى ذلك مضرب الأمثال، فلما رأى أصحابه يضربون العبدين المستقيين من ما بدر، لأنهما قريشا ولا يذكران أبا سفيا، علم بفطنته الصادقة أنهما يقولان الحق ولا يقصدان المرء وسأل عن عدد القوم فلما لم يعرفا العدد وسأل عن عدد الجزور التى ينحرونها كل يوم، فعرف قوة الجيش بمعرفته مقدار الطعام الذى يحتاج إليه، وكان ﷺ إنما يعول فى استطلاع أخبار كل مكان على أهله وأقرب الناس إلى العلم بفجاجة ودروبه، ويعقد ما يسمى اليوم "مجلس الحرب" قبل أن يبدأ بالقتال فيسمع من كل فيما هو خبير به من فنون وحرب ودلائل استطلاع.

٧ - واشتهر عن نابليون أنه كان شديد الحذر من الألسنة والأقلام، وكان يقول إنه يخشى من أربعة أقلام ما ليس يخشاه من عشرة آلاف حسام.

والنبى ﷺ كان أعرف الناس بفعل الدعوة فى كسب المعارك وتغليب المقاصد، فكان يبلغه عن بعض أفراد أنهم يخفرون الذمة التى عاهدوا عليها ويشهرون به وبالإسلام أو يثيرون العشائر لقتاله ويقذعون فى هجوه وهجو دينه، فينفذ إليهم من يحاربهم فى حصونهم أو يتكفل له بالخلاص منهم...

وعاب هذا بعض المغرضين من الكتاب الأوربيين وشبهوه بما عيب على نابليون من اختطاف الدوق دانجان وما قيل عن محاولته أن يختطف الشاعر الإنجليزى كولودج الذى كان يخوض فى ذمة ويستهوى الأسماع بسحر حديثه..

إلا أن الفارق عظيم بين الحالتين، لأن حرب الإسلام إنما هى حروب دعوة أو حروب عقيدة، وإنما هى فى مصدرها وغايتها كفاح بين التوحيد والشرك أو بين الألوهية والوثنية، وليس وقوف الجيش أمام الجيش إلا سبيلا من سبل الصراع فى هذا الميدان.

فليس فى حالة سلم مع النبى إذن من يحاربه فى صميم الدعوة الدينية، ويقصده بالطعن فى لباب رسالته الإسلامية، وإن لم ينفر الناس لقتاله ولم يحرضهم على النكث بعهده، وإنما هو مقاتل فى الميدان الأصيل ينتظر من أعدائه ما ينتظره المقاتل من المقاتلين، ولاسيما إذا كانت الحرب قائمة دائمة لا تنقطع فترة إلا ريثما تعود.

أما نابليون فالحرب بينه وبين أعدائه حرب جيوش وسلاح، فلا يجوز له أن يقتل أحداً لا يحمل السلاح فى وجهه أو لا يدينه القانون بما يستوجب إزهاق حياته وما نهض نابليون لنشر دين أو تفنيد دين، ولا كان للرسول الإسلامى من غرض لو جاز له أن يقبل المسالمة ممن يحاربونه فى دينه وإن لم يشهروا السيف فى وجهه، فإن الضرب بالسيف لأهون من المقتل الذى يضربون فيه.

تلك مقابلة مجملة بين الخطط والعادات التى سبق إليها محمد وجرى عليها نابليون بعد مئات السنين، ومن الواجب أن نحكم على قيمة القيادة بقيمة الفكرة أو الخطة قبل أن نحكم عليها بضخامة الجيوش وأنواع السلاح.

لم يتخذ محمد الحرب صناعة، ولا عمد إليها - كما أسلفنا - إلا لدفع غارة واتقاء عداوة، فإذا كان مع هذا يتقن منها ما يتولاه مدفوعا إليه، فله فضل السبق على جبار الحروب الحديثة الذى تعلمها وعاش لها ولم ينقطع عنها منذ ترعرع إلى أن سكن فى منفاه، ولم يبلغ من نتائجه بعض ما بلغ القائد الأمى بين رمال الصحراء.

ولقد كانت خبرة النبى ببعوث الاستطلاع كخبرته ببعوث القتال، فكانت طريقته فى اختيار المكان والغرض أو فى اختيار القائد وتزويده بالوصايا والأتباع مثلا يتحذى فى جميع العصور، ولاسيما العصر الحديث الذى كثرت فيه ذرائع التخبئة والمراوغة وذرائع الكشف والدعوة، فكثرت فيه - من ثم - حاجة المقاتلين إلى استقصاء أحوال الأعداء.

* * *

الأوامر المختومة:

ففى الحروب الحديثة يتردد ذكر الأوامر المحتومة التى تصدر إلى قواد السرايا والسفن ليفتحوها عند مدينة معلومة، أو بعد مسيرة ساعات، أو فى عرض البحر على درجة معينة من درجات الطول والعرض، إلى أمثال ذلك من العلامات التى تعين بها الجبهات.

ويتفق فى أمثال هذه البعوث أن يكون القائد وحده مطلعا على سر البعثة ورجاله جميعا يجهلونه ولا يعرفون أهم خارجون فى غزوة أو فى مناورة استطلاع، إلى ما قبل الحركة المقصودة بساعات معدودات وهنالك تصدر الأوامر التى لابد من صدورها للتهيؤ والتنفيذ، ولا خوف من كشفها فى تلك الساعات لصعوبة الاستعداد الذى يقابلها به العدو إذا انكشف له قبل تنفيذها بفترة وجيزة، ولاسيما إذا كانت الحركة مع حركات البحار.

هذه الأوامر المختومة ليست بحديثة..

فقد عرفت فى المأثورات النبوية على أتم أصولها التى تلاحظ فى أمثالها، ومن ذلك أنه ﷺ بعث عبد الله بن جحش ومعه كتاب أمره ألا ينظر فيه حتى يسير يومين، وفحواه أن "سر حتى تأتى بطن نخلة على اسم الله وبركاته، لا تكرهن أحدا من أصحابك على المسير معك، وامضن فيمن تبعك حتى تأتى بطن نخلة فترصد بها عير قريش وتعلم لنا من أخبارهم".

وهذا نموذج من الأوامر المختومة جامع لكل ما يلاحظ فيها حديثا وقديما وعند بداءة الدعوات على التخصيص.

فأولها كتمان الخبر عمن يحيطون بالنبى عليه السلام، فلا يبعد أن يكون منهم من هو مدخول النية عينا عليه وعلى أصحابه من قبل قريش، ولا يبعد أن يكون منهم من يبوح بالخبر ولا يريد به السوء أو يدرك ما فى البوح به من الخطر المحظور، ولا يبعد أن يكون منهم الضعفاء والمخالفون وإن الاستعانة على قضاء الحاجات بالكتمان لسنة حكيمة من سنن النبى ﷺ فى جميع المطالب، وهى فى حروب الدعوات على التخصيص أقمن بالإتباع.. ولهذا إذا أراد ورى بغيرها على النحو الذى يتبعه قادة الحروب إلى الآن.

ومما لوحظ فى كتاب النبى لعبد الله بن جحش كتمان الخبر عن أصحابه ثم وصايته ألا يكره أحدا منهم على المسير معه بعد معرفته بوجهته، وهذا أهم الملاحظات فى هذا المقام.

فقد يحارب الرجل وهو مكره مهدد بالموت الذى يتقيه إذ يفر من القتال، ولكنه لا يستطع وهو مكره ثم يفيد استطلاعه من أرسلوه، بل لعله ينقلب إلى النقيض فيحرف الأخبار عمدا، أو يتلقاها على غير اكتراث، أو يطلع على أسرار أصحابه وهم غافلون عنه.

ولهذا تعانى الدول أكبر العناء فى مراقبة الجواسيس بالجواسيس وفى امتحان كل خبر بالمراجعة بعد المراجعة والمناقضة بعد المناقضة، حتى تطمئن إلى صحته قبل الاعتماد عليه. وفى الحرب الحاضرة تجربة جديدة لهذا النوع من المستطلعين الرواد المتقدمين.

فقد عرف أن هتلر يعتمد على أفراد من جنده يهبطون من الطيارات وراء الصفوف، فيتسللون إلى مراكز المواصلات ويعيثون بين القرى المعزولة، فيشيعون فيها الرعب والحيرة ويوهمون من يراهم أن الجيش المغير كله على

مقربة منهم فلا جدوى لهم من الاستغاثة أو المقاومة، ويحمل معظم هؤلاء الراد المتقدمين أجهزة للمخاطبة يستعينون بها على الاتصال برؤسائهم من بعيد.

قيل فى الإعجاب بهذه الخطة الهتلرية كثير، وقيل فى انتقادها والتنبيه إلى خطرها كثير.

فمن دواعى الإعجاب بها أنها أفادت فى قطع المواصلات وإشاعة الذعر وتضليل المدافعين، وأنها شىء جديد فى شكله وإن لم يكن جديدا فى غايته ومرماه.. ومن أسباب انتقادها أن كل فائدة فيها تتوقف على العقيدة وحسن النية. فهى تستلزم أن يكون الرائد غيورا على عمله متحمسا لإنجازه رقيبا على نفسه وهو بمعزل عن رقبائه، فليس أيسر له إذا هو وانفرد وأعوزته الرغبة فى إنجاز عمله من أن يستأثر فى أول مكان يصل إليه من بلاد الأعداء طلبا للسلامة، ولا عقاب عليه إلى نهاية القتال ثم يتعلل بما شاء من المعاذير إن وجد بعد ذلك من يحاسبه ويعاقبه، وهيهات أن تستجمع الأدلة عليه فى أمثال هذه الفوضى بين معسكرين أو عدة معسكرات..

فالخطة الهتلرية فالشك لا محالة إن لم ينفذها مريدون متعصبون غير مكرهين ولا متشككين فيما هو موكول إليهم، وهى لهذا أحرى أن تحسب من وحى إخوان الطريق وإلهام العقائد لا من النظام الذى يدرب عليه كل جيش ويصلح لجميع الجنود، فلولا أن النازيين قضوا قبل الحرب الحاضرة زهاء عشر سنين ينفخون فى نفوس الناشئة جذوة البغضاء ويلهبونهم بحماسة العقيدة ويخلقون فيهم اللدد الذى يغنى عن الرقابة ساعة التنفيذ لحبطت الخطة كل الحبوط وانقلبت على النازيين شر انقلاب..

وها هنا تتجلى حكمة النبى ﷺ فى اشتراط الرغبة والطواعية واجتناب القسر والإكراه..

فهذه "أولا" بعثة منفردة لا سبيل إلى الإكراه الفعال بين رجالها إذا أريد.

وهى "ثانيا" بعثة استطلاع لا يغنى فيها عمل الكاره المقسور. وألزم ما يلزم العامل فيها إيمانه وصدق نيته وحسن مودته لمن أرسله، فإن أعوزته هذه الصفة فقد أعوزه كل شيء.

أما غرض البعثة كلها وهو الاستطلاع فقد كان النبى عليه السلام عليما بمزايا معنيا به غاية العناية، يحسب العدو المجهول كالعدو المستتر بأسوار الحصون، فى حمى من الجهل به قد يحول دون الاستعداد له بالعدة الضرورية فى الوقت الضرورى، ويحول من ثم دون الانتصار عليه.. ونحن نكتب هذه الفصول والحرب الروسية تذكرنا كيف أصيب نابليون فى هذا الميدان حين أصيب فى وسائل الاستطلاع، ثم تذكرنا كيف تكررت هذه الغلطة بعينها على نوع م المشابهة بين غزوة نابليون فى روسيا أمس وغزوة هتلر لتلك اليوم.

فمن أسباب هزيمة نابليون إهماله النصائح التى سمعها فى مجلس الحرب من بعض الثقات قبل التوغل فى الحرب الروسية، لاعتقاده خطأ أن القيصر سيطلب صلحه أسابيع.

ومن أسباب تلك الهزيمة أن الروس كانوا يتراجعون أمامه تحت جنح الظلام ويخلون المدن والطرقات حتى لا يرى فيها ديارا يسأله عن مكان الجيش المتراجع أو يلتقط من خلال أجوبته ما يعينه على الاستطلاع الذى كان شديد التعويل عليه.

أما هتلر فقد أتى من قبل هذين النقصين كما أتى من قبله من هو أعظم منه وأولى بالتحرز والأناة.

فقد اشتهر أنه كان فى مجلس الحرب على خلاف مع قواده لثقات الذين علموا من شأن الروس ما ليس له به علم.

واشتهر أنه أخطأ فى استطلاع أخبار القوم إذ خيل إليه أن الشعب الروسى يتحفز للثورة ويترقب الإغارة عليه لنصرة المغير كائنا من كان، ولو جاءت الغارة من عنصر معاد للعنصر السلافى، وهو عنصر الجرمان.

ومحمد ﷺ لم يتعلم ما تعلمه هتلر ونابليون، ولكنه لم يخطئ قط أمثل هذا الخطأ فى جميع غزواته وكشوفه، ولعلنا نفهم - كما درسنا زمانه الحافل بالعبر والأمثلة الباقية - أن دراسته ضرب من دراسة العصر الحديث والقادة المحدثين.

وينبغى ألا تمر بنا سرية عبد الله بن جحش دون أن ينتهى أن نستوفى كل ما فيها من الشئون العسكرية. لأنها تشتمل على أكثر من جانب واحد من جوانب السنة لنبوية والتشريع الإسلامى فى هذه الشئون.

فهى سرية استطلاع كما علمنا لم تؤمر بقتال ولم يؤذن لها فيه.

لكن حدث بعد فض الكتاب أن اثنين من رجال السرية ذهبا يطلبان بعيرا لهما ضل فارستهما قريش، وهما سعد بن أبى وقاص وعتبة بن عزوان..

ثم نزل الركب بنخلة فمرت بهم عير قريش تحمل تجارة عليها عمرو ابن الحضرمى، آخر هر رجب وكانت قريش قد حجزت أموال أناس من المسلمين منهم بعض من فى السرية، فتشاوروا فى قتال أهل العير، وحاروا فيما يصنعون: إن تركوا العير تمضى ليلتها امتنعت بالحرم وفاتهم تعويض ما حجزته قريش فى هذه الفرصة السانحة، وإن قاتلوا أهلها قتلوهم فى شهر حرام، لكنهم اندفعوا إلى القتال فأصابوا من أصابوه قتلوهم فى شهر حرام، لكنهم اندفعوا إلى القتال فأصابوا ورمى أحدهم عمرو بن الحضرمى بسهم فأراده، وأسروا رجلين.

وقفل عبد الله بن جحش ومن معه إلى المدينة وقد حجزوا للنبى ﷺ

الخمس من غنيمتهم، فأباه ﷺ وقال لهم: ما أمرتكم بقتال فى الشهر الحرام، وعنفهم إخوانهم لمخالفة النبى، وساءت لقياهم بين أهل المدينة.

وراحت قريش تثير ثائرة العرب، واندس جماعة اليهود يحضأون نار الفتنة، وتنادوا أن محمدا وأصحابه قد أباحوا الدماء والأموال فى الشهر الحرام، وقال المسلمون فى مكة بل كان ذلك فى شعبان، ثم نزلت الآيات: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا ... ﴿٢١٧﴾﴾ [البقرة: ٢١٧].

فقبض النبى العير والأسيرين، وطلبت قريش فداءهما فقال ﷺ: "لا نفديكموهما حتى يقدم صاحبانا، فإنا نخشاكم عليهما، فإن تقتلوهما نقتل صاحبيكم".

هذه قصة السرية وما وقع فيها خلافا لأمر النبى وما نجم عنها من تشريع.. فإذا نحن كتبناها باصطلاح العصر الحديث فكيف نكتبها؟..

هى لا خلاف حادثة طلائع أو حادثة حدود:

ترسل إحدى الدولة طليعة من جنودها إلى حدودها للكشف أو للحراسة، فيقع الاشتباك بينها وبين طليعة فى بلاد أخرى على غير علم من الحكومتين.

فالذى يحدث فى هذه الحالة أن تنظر الحكومة الأخرى إلى المسألة كأنها مسألة فردية عرضية لا تستوجب القتال وتكتفى بما ينال المسئولين على أيدى حكومتهم من جزاء أو تأنيب، وينحسم النزاع.

هذا أو تصر الحكومة الأخرى على طلب الترضية، فإن قبلتها الحكومة المطلوبة فالنزاع منحسم، وإن لم تقبلها فالمفاوضة، والمساومة أو امتشاق الحسام..

ذلك إذا نظر الفريقان إلى المسألة كأنها فردية عرضية ولم يشأ أحدهما أو كلاهما أن يضعاها موضع التشريع العام لتقرير الحكم الذى تجريان عليه فيها وفى أمثالها، أو تقرير ما يعترفان به وما ينكرانه من الشرائط والأصول.

وقريش لم تكتف بالنظر إلى حادثة السرية كأنها حادثة فردية عرضية، ولم تعلن الحرب توا لأنها تبيت النية لإعلانها بعد حين.. ولكنها أثارت مسألة تشريع عام فى قتال الشهر الحرام، فوجب أن ينص الإسلام على هذا التشريع صريحا لا لبس فيه، وهذا الذى كان.

ليست المسألة أن عبد الله بن جحش قد خالف أمر النبى فهذا الأمر مفروغ منه ولا محل للبحث فيه.

إنما المسألة هى: ما الحكم بعد الآن فى قتال الأشهر الحرم؟.. وماذا يبلغ من حق المشركين فى الاحتماء بحرمة هذه الأشهر إذا كانوا لا يرعون للمسلمين حرمة ولا يزالون يقاتلونهم ويردونهم عن دينهم ما استطاعوا؟ وما الجواب على تشهير قريش واحتجاجها بالحرمات التى لا ترعاها؟..

هذا هو الحكم الذى وجب أن يعلنه الإسلام، وقد أعلنه على الوجه الذى دانت به الشرائع الحديثة فى علاقتها الحربية ولا تزال تدين به حتى اليوم فهناك حرمات دولية إذا خالفتها إحدى الدول بطل احتماؤها بها وأحل لغيرها أن يخالفها كما خالفتها أ, يتخذ من القصاص ما يردع الشر ويعوض الخسارة، وإلا كانت الحرمات درعا للمعتدين ولم تكن مانعا لهم وسدا فى وجوههم كما أريد بها أن تكون.

***

واليوم تنقطع العلاقة بين دولتين فى حالة حرب أو جفاء فيجوز لكلتيهما أن تحجز ما عندها من أموال الدولة الأخرى وأن تأسر الذين فى بلادها من رعاياها، ويجوز لها أن تجعل تلك الأموال ضمانا لسداد المغارم

التى تنزل بها وبأبنائها، وأن تتخذ من المعتقلين رهائن تعاملهم بمثل ما يعامل به المعتقلون من أبنائها، فى سجون الدولة الأخرى.

فالذى حدث بعد سرية عبد الله بن جحش هو هذا بعينه، وهو حكم القانون الدولى المتفق عليه: أسيران بأسيرين، وأموال العير بالأموال التى حجزتها قريش للمسلمين، ولا محل لضجة الناقدين من المبشرين والمتعصبين فى تعقيبهم على هذا الحادث المألوف أو على حكم النبى والإسلام فيه، فإن أصحاب هذه الضجة يعمون عما حولهم وينسون أن المعاملان الدولية فى زمانهم لم تفصل فى أمثال هذه الحوادث بحكم أنفع ولا أعدل من الحكم الذى ارتضاه النبى ونزل به القرآن، وهو حكم مساواة يدين به المسلمون كما يدانون، ويحار المعتسف لو شاء أن يستبدل له ما هو خير منه وأدنى إلى النفاذ والإتباع.

* * *

غرضان:

وكان هذا القائد الملهم الخبير بتجنيد بعوث الحرب وبعوث الاستطلاع خبيرا كذلك بتجنيد كل قوة فى ديه متى وجب القتال، إن قوة رأى وإن قوة لسان وإن قوة نفوذ، فما نعرف أن أحدا وجه قوة الدعوة توجيها أسد ولا أنفع فى بلوغ الغاية من توجيهه عليه السلام.

والدعوة فى الحرب لها - كما لا يخفى - غرضان أصيلان بين أغراضها العديدة. أحدهما: إقناع خصمك والناس بحقك، وهذا قد تكفل به القرآن والحديث ودعاة الإسلام جميعا، فالدين كله دعوة من هذا القبيل.

وثانيهما: إضعافه عن قتالك بإضعاف عزمه وإيقاع الشتات بين صفوفه وربما بلغ النبى برجل واحد فى هذا الغرض ما لم تبلغه الدول بالفرق المنظمه، وبالمكاتب والدواوين، وبدر الأموال.

قال ابن إسحق ما نقله ببعض تصرف: "إن نعيم بن مسعود الغطفانى أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنى قد أسلمت، وإن قومى لم يعلموا بإسلامى.. فمرنى بما شئت..

فقال رسول الله: إنما أنت فينا رجل واحد فخذل عنا إن استطعت فإن الحرب خدعة.. أى ادخل بين القوم حتى يخذل بعضهم بعضا فلا يقوموا لنا ولا يستمروا على حربنا.

"فخرج نعيم بن مسعود حتى أتى بنى قريظة - وكان لهم نديما فى الجاهلية - فقال: يا بنى قريظة، قد عرفتهم ودى إياكم وخاصة ما بينى وبينكم..

قالوا: صدقت.. لست عندنا بمتهم.

"فقال لهم: إن قريشا وغطفان ليسوا كأنتم.. البلد بلدكم، فيه أموالكم وأبناؤكم ونساؤكم لا تقدرون على أن تتحولوا منه إلى غيره، وإن قريشا وغطفان قد جاءوا لحرب محمد وأصحابه وقد ظاهرتموها عليه، وبلدهم وأموالهم ونساؤهم بغيره، فليسوا كأنتم!.. فإن رأوا نهزة أصابوها وإن كان غير ذلك لحقوا ببلادهم خلوا بينكم وبين الرجل ببلدكم، ولا طاقة لكم به إن خلا بكم.

فلا تقاتلوه مع القوم حتى تأخذوا منهم رهنا من أشرافهم يكونون بأيديكم ثقة لكم على أن تقاتلوا محمدا حتى تناجزوه.

"فقالوا له: أشرت بالرأى"

"ثم خرج حتى أتى قريشا فقال لأبى سفيان بن حرب ومن معه من قريش: قد عرفتهم ودى لكم وفراقى محمدا وأنه قد بلغنى أمر قد رأيت على حقا أن أبلغكموه نصحا لكم فاكتموا عنى!

"قالوا: نفعل".

"قال: تعلموا أن معشر يهود قد ندموا على ما صنعوا فيما بينهم وبين محمد، وقد أرسلوا إليه: إنا قد ندمنا على ما فعلنا فهل يرضيكم أن تأخذ لك من القبيلتين قريش وغطفان رجالا من أشرافهم فنعطيكهم فتضرب أعناقهم ثم نكون معك على من بقى منهم حتى نستأصلهم؟ فأرسل إليهم أن نعم. فإن بعثت إليكم يهود يلتمسون رهنا من رجالكم فلا تدفعوا إليهم منكم رجلا واحدا.

"ثم خرج حتى أتى غطفان فقال: يا معشر غطفان، إنكم أهلى وعشيرتى وأحب الناس إلى ولا أراكم تتهمونى قالوا: صدقت ما أنت عندنا بمتهم.."

"قال: فاكتموا عنى".

"قالوا: نفعل، فما أمرك؟.."

"فقال لهم مثل ما قال لقريش وحذرهم."

فلما كانت ليلة السبت من شوال سنة خمس، أرسل أبو سفيان بن حرب ورؤوس غطفان إلى بنى قريظة وعكرمة بن أبى جهل فى نفر من قريش وغطفان، فقالوا لهم: "إنا لسنا بدار مقام، وقد هلك الخف والحافر.. فاغدوا للقتال حتى نناجز محمدا ونفرغ مما بيننا وبينه: فأرسلوا إليهم: إن اليوم يوم السبت وهو يوم لا نعمل فيه شيئا، ولسنا مع ذلك بمقاتلى محمد حتى تعطونا رهنا من رجالكم يكونون بأيدينا ثقة لنا، فإنا نخشى إن ضرستكم الحرب واشتد عليكم القتال أن تنشروا إلى بلادكم وتتركونا والرجل فى بلدنا ولا طاقة لنا بذلك منه.

"فلما رجعت إليهم الرسل بما قالت بنت قريظة قالت قريش وغطفان: والله إن الذى حدثكم نعيم بن مسعود لحق، فأرسلوا إلى بنى قريظة: إنا والله لا ندفع إليكم رجلا واحدا من رجالنا فإن كنتم تريدون القتال فاخرجوا فقاتلوا.."

"وقالت بنو قريظة حين انتهت الرسل إليهم بهذا: إن الذى ذكر لكم نعيم بن مسعود لحق ما يريد القوم إلا أن تقاتلوا فإن رأوا فرصة انتهزوها، وإن كان غير ذلك انشمروا إلى بلادهم وخلو بينكم وبين الرجل فى بلدكم..

".. وخذل الله بينهم وبعث الله عليهم الريح فى ليلاً شاتية بادرة شديدة البرد، فجعلت تكفأ قدورهم وتطرح أبنيتهم.. ثم رحلت قريش وغطفان إلى بلادها، وانصرف رسول الله عن الخندق راجعا إلى المدينة".

***

هذه دعوة نعيم بن مسعود

وما نجحت دعوة قط برجل واحد نجاح هذا الرجل، ولا انتهزت فرصة العناصر الطبيعية والعناصر التى تتألف منها جماعة الأعداء كما انتهزت هذه الفرصة.. فكل كلمة قيلت لطائفة فهى الكلمة التى ينبغى أن تقال فى الوقت الذى ينبغى أن تفعل فيه فعلها، وهذه هى دعوة الإضعاف والتمزيق كأمضى ما تكون.

***

قائد بغير نظير:

عندما تنعقد المقارنة بين المعارك القديمة والمعارك العصرية ينبغى أن ننظر إلى فكرة القائد قبل أن ننظر إلى ظواهر المعارك أو إلى أشكالها وأحجامها، لأننا إذا نظرنا إلى الظواهر فلا معنى إذن للمقارنة على الإطلاق إذ من المقطوع به أن عشرة ملايين يجتمعون فى ميدان واحد أضخم من عشرة آلاف، وأن حربا تدار بالمذياع والتليفون أعجب من حرب تدار بالفم والإشارة، وأن نقل للجنود بالطائرات والدبابات أبرع من نقلهم على ظهور الخيل والإبل، وأن المدفع أمضى من السيف، والرصاصة أمضى من السهم فلا معنى إذن لمقارنة بالظواهر تنتهى إلى نتيجة واحدة.. هى استضخام

الحرب الحديثة والنظر إلى القيادة الغابرة كأنها شيء صغير إلى جانب القيادة التى توجه هذه الضخامة.

لكننا إذا نظرنا إلى فكرة القائد، أمكننا أن نعرف كيف أن توجيه ألف رجل قد تدل على براعة فى القيادة لا نراها فى توجيه مليون، بينهم الراجل والراكب، ومنهم من يركبون كل ما يركب من مخلوقات حية وآلا مخترعة.

وهذه الفكرة هى التى ترينا محمد ﷺ قائدا حربيا بين أهل زمانه بغير نظير فى رأيه وفى الانتفاع صحبه، وتبرز لنا قدرته النادرة بين قادة العصور المختلفة فى توجيه كل ما يتوجه على يدى قائد من قوى الرأى والسلاح والكلام.

وهذه القدرة هى شهادة كبرى للرسول تأتى من طريق الشهادة للقائد الخبير بفنون القتال.

فمن كانت عنده الأداة النافذة فاقتصر بها على الدفاع واكتفى منها بالضرورى الذى لا محيص عنه، فذلك هو الرسول الذى تغلب فيه الرسالة على القيادة العسكرية، ولا يلجأ إلى هذه القيادة إلا حين توجبها رسالة الهداية.

ويزيد هذه الشهادة عظما أن الرجل الذى يجتنب القتال فى غير ضرورة رجل شجاع غير هياب.

شجاع وليس كبعض الهداة المصلحين الذين تجور فيهم فضيلة الطيبة على فضيلة الشجاعة. فيحجمون عن القتال لأنهم ليسوا بأهل قتال.

إن بعض المستشرقين زعموا أنه ﷺ قد اشترك فى حرب الفجار بتجهيز السهام، لأنه ﷺ قد اشترك فى حرب الفجار بتجهيز السهام، لأنه عمل أقرب إلى خلقه من الخوض فى معمعة القتال، وكأنهم أرادوا أنه لم يمكن قادرا على المشاركة فى المعمعة بغير ذلك.

فهذا خطأ فى الإحـاطة بمزايا هذه النفس العظيمة التى تعددت جـوانبها حتى تجمعت فيها أطيب صفات الحنان وأكرم صفات البسالة والإقدام. .

فمحمد كان من طليعة رجـاله حين تختدم نار الحروب ويهاب شواظها من لايهـاب وكان على افـرس الفرسـان يقول: "كنا إذا حـمى البأس اتقـينا برسول الله ﷺ. . فما يكون أحدا أقرب منه إلى العدو".

ولولا ثباته فى وقعة خنين، وقد ولت جـمهرة الجيش وأوشك أن ينفرد فى وجه الرماة والطاعنين، لحقت الهزيمة على المسلمين.

وخروجـه والليل لما يسفر عن صـحبه ليطـوف بالمدينة مستطلعـا، وقد هددها الأعداء والحصار أمر لم تدعه إليه الشجاعة الكريمة لم يجعه إليه شىء لأن المدينة كانت يومئـذ حافلة بمن يؤدى عنه مهمـة الاستطلاع وهو قرير فى جاره، ولكنه أراد أن يرى بنفـسه فلم يثنه خوف ولم يعهـد بهذا الواجب إلى غيره.

ومشاركته فى الوقعات الأخرى هى مـشاركة القائد الذى لا يعفى نفسه وقد أعفته القيادة من مشاركة عامة فـيما ستهدفون له، فهى شجاعة لا تؤثران أن تتـوارى حيـث يتاح لهـا أن تتـوارى، وعندها العـذر المقبـول بل العـذر المحمود.

وإذا كان القائـد خبيرا بالحرب قـديرا عليها غـير هياب لمخاوفتـها، ثم اكتفى منها بالضرورى الذى لا محيص عنه. . فذلك هو الرسول تأتيه الشهادة بالرسـالة من طريق القيـادة العسكرية، وتأتى جميع صفـاته الحسنى بالرسالة من طريق القـيادة العـسكرية، وتأتى جـميع صـفاته الحـسنى تبعـا لصفـات الرسول.

* * *

خصائص العظمة:

لكن العظمة خصائص تدعو إلى العجب، وإن كانت معروفة الأسباب، وناهيك بالعظمة التى ترتقى هذا المرتقى.

فمن تلك الخصائص أنها قد توصف بالنقضين فى وقت واحد، لأنها متعددة الجوانب، فيراها أناس على ضرورة ويراها لها غيرهم على صورة أخرى، وربما أنها رأتها العين الواحدة على ا ختلاف فى الوقتين المختلفين.

ولأنها تبعث الحب الشديد كما تبث البغض الشديد، وبين الطرفين مجال للاعتدال يستقيم للراشدين، ومجال المغالاة من هنا وللمغالاة من هناك..

ولأنها عميقة الأغوار فلا يسهل استباطها لكل ناظر، ولا يتأتى تفسيرها لكل مفسر.

وهذا إذا سلمت النفوس من سوء النية.. فأما إذا ساءت النيات وران الهوى على البصائر فلا عجب فى الضلال

***

ومن خصائص العظمة النبوية فى محمد ﷺ أنه وصف بالنقضين على ألسنة المعتصبين من أعداء دينه. فهو عند أناس منهم صاحب رقة تحرمة القدرة على القتال، وهو عند أناس آخرين صاحب قسوة تضربه بالقتل وإهدار الدماء البشرية فى غير جريرة وتنزه محمد عن هذا وذاك.

فإذا كانت شجاعته ﷺ تنفى الشبهة فى رقة الضعف والخوف المعيب، فحياته كلها من طفولته الباكرة تنفى الشبهة فى القسوة والجفاء إذ كان فى صلة من صلاته بأهله أو بمرضعاته أو بصحبه أو بزوجاته أو لخدمة مثلا للرحمة التى عز نظيرها فى الأنبياء.

ولا نقف كثيرا عند الحوادث التى ذكرها المتعصبون لسيتدلوا بها على إهدار الدماء فى غير جريرة، فأكثرها لم يثبت قط ثبوتا يقطع الشك فيه، ولاسيما القول بتحريض النبى ﷺ عصماء بنت مروان اليهودية لأنها كانت تهجو الإسلام والمسلمين، فإن النبى ﷺ قد نهى فى قول صريح عن قتل النساء وكرر نهيه فى غير موضع، حتى قال بعض الفقهاء يمنع بقتل المرأة وإن خرجت للقتال، مالم يكن ذلك لدفع خطر لا يدفع بغير قتلها.

والحادث الوحيد الذى يستحق الالتفات إليه هو مقتل كعب بن الأشرف الذى كان يهجو المسلمين، ويقدح فى دينهم، ويؤلب عليهم الأعداء، ويأمر بقتل النبى، ويدخل فى كل دسيسة تنقض معالم الإسلام وكان مع قومه بنى النضير معاهدا على أن يحالف المسلمين، ويحارب من يحاربونهم ولا يخرج لقتالهم ولا يقابلهم إلا به الحليف حليفه من المودة والمعونة.

فنقض العهد وزاد على نقضه تأليب العرب مع قومه على النبى وصحبه، وأنه رجع إلى المدينة "فشبب بنساء المسلمين حتى آذاهم" وافترى عليهن وعليهم ما ليس يفتريه رجل شريف وليس يرضاه فى عرضه عربى غيور.

ورد فى حديث مقتله أن الرهط الذين خرجوا لقتله انتهوا إلى حصنه. فهتف به أبو نائلة - وكان حديث عهد بعرس - وثب فى ملحفته.. فأخذت امرأته بناحيتها وقالت: "إنك امرؤ محارب، وإن أصحاب الحرب لا ينزلون فى هذه الساعة!".

وصدقت امرأته حين وصفته بأنه محارب يعامل معاملة المحاربين وقد حنثوا فى ايمانهم، فلم يكن راعيا لعهده ولم يكن له وازع من نفسه ولا من قومه ولم يكن مأمونا على المسلمين وهو لائذ بحصنه فهو أقل الناس حقا فى أمان.

وجاء فى الخبر أن النبى ﷺ أقر مقتله، فعاب بعض المؤرخين الأوربيين ذلك وجسبوه خروجا على سنن القتال شبه فعلة نابليون الكبير حين أمر باختطاف الدوق دنجان ومحاكمته بغير حق، مع ما بين الحادثين من بون بعيد بيناه من قبل فلا نعود إليه.

إلا أننا هنا فلا نريد على أن نشير إلى حكم القانون الدولى فى أحدث العصور على من يؤخذون معيب كصنيع ابن الأشرف، وإن لم يبلغ من الغدر والكيد والإساءة إلى الأغراض.

وذلك هو حكم الأسير الذى ينطلق بعهد الشرف ألا يعود إلى القتال، فإن القانون الدولى يوجب عليه أن يوفى بعهده ووجب على حكومته ألا تندبه إلى عمل ينقض ما عاهد الأعداء عليه، ويقضى بحرمانه حق المعاملة كما يعامل أسرى الحرب إذا اشهر السلاح على الذين أطلقوه أو على حلفائهم المحاربين فى صفوفهم ويصح إذن أن يحاكم كما يحاكم المذنبون ويقضى عليه بالموت[1].

فقوانين العصر الحدين إذن تعاقب بالموت جريمة أهون من جريمة كعب بن الأشرف بكثير، لأنه تجاوز الغدر إلى التأليب والائتمار وثلب الأعراض.

وليس فى توقيع هذه الأحكام قسوة ولا رحمة، لأن المرجع فيها إلى الضرورة التى أوجبت القصاص وفرضته على الناس فى أحوال السلم بين أبناء الأمة الواحدة، فضلا عن أحوال القتال بين الأعداء.

أسرى غزوة بدر:

ويلحق بقتل ابن الأشرف ما أخذه بعض المستشرقين من قتل بعض الأسرى بعد غزوة بدر وخروج النبى إلى ساحة الحرب لرؤية صرعى المعركة وغنائمها بعد انتهائها.. فهو أمر لا يصلح الحكم فيه إلا بالنظر إلى موضعه

---

(١) "أوبنهايم" الجزء الثانى صفحة ٢، ٣.

وموقعه وأشخاصه، لأنه ليس بالحكم العام الذى اتبعه الإسلام فى جميع الأسرى، وجميع الحروب، وإنما هى حالة أفراد كانوا معروفين بتعذيب المسلمين وتنكيل بهم فى غيره مبالاة ولا نخوة. وليست هى كحالة الأسرى الذين يقعون فى أيدى أعدائهم غير معروفين بماض ولا بحاضر سوى أنهم جند الذين يحشدهم الأعداء فقتل الأسرى بعد بدر إن هو إلا قصاص كقصاص المتهمين بالتعذيب وقد وقعوا فى أيدى من يتولى عقابهم من الغالبين جاز هذا فى كل قانون، وجاز أن يحاسب المغلوب على جرائمه التى ليست هى من فروض القتال أو من مباحاته فى شىء. . وفرق بين معاملة هؤلاء ومعاملة أسير كل ما تعلمه فى شأنه أنه جندى لا بغضاء بينك وبينه قبل حمل السلاح ولا بعد وضع السلاح، وليس فى عمله محل للثأر والمحاسبة بعد انقضاء واجبه، وهو القتال الشريف.

***

أما رؤية القتلى فى ساحة الحرب، فقد نسى فيها أولئك الناقدون أن اغتباط المنتصر بفوزه طبيعة إنسانية لا غضاضة فيها. ما لم تجاوز حدها إلى الفرح برؤية الدماء لمحض الفرح برؤية الدماء. وهذا ما لم يزعمه أحد من شاهدى المعركة عن النبى ﷺ، ولا نم عليه كلام أحد من المشركين أو المسلمين.

ونسى أولئك الناقدون الذى يرى الدم فى حروب البادية وفى حياة البادية على الإجمال، ونعنى حياة الرعاة التى تتكرر فيها إراقة الدم كل يوم وحياة القبائل التى كانت تغزو فى كثير من الأيام.

فإنك لا ترمى بالقسوة طبيبا قد ألف النظر إلى الجثث وأشلائها والأجسام الحية وجراحها، لأن الطب لن يكون فى الدنيا رحمة من الرحمات إن لم يألف الأطباء هذه المناظر ويملكوا جأشهم وهم يفتحون أعينهم عليها. ولكنك قد ترمى بالقسوة إنسانا لم تقع عينه على منظر مثلها ثم هى تفاجئه

فلا ينفر وما من رجل عاش فى البادية وشهد غزوة من غزواتها يمكن أن يقال فيه إن ساحة الحرب تفاجئه بما لم يكن يراه، أو بما يستلزم على أولئك الناقدين أن يشهدوا بدرا، لينظروا بعين النبى إلى عواقب هذه الواقعة التى أوشكت أن تصبح الوقعة الحاسمة فى تاريخ الإسلام.

كان عليهم أن ينظروا هنالك بعين النبى إلى جيشين، أحدهما فيه السلاح والخيل والعدد، والآخر فى ثلث من يقاتلونه عددا، ويكاد أن يتجرد من كل سلاح غير السيف، ومل كل مطية الإقدام.

وكان عليهم أن يلمسوا إشفاق النبى من عاقبة هذه الواقعة ويستمعوا إليه وهو يناشد ربه: "اللهم هذه قريش قد أتت بخيلائها تكذب رسولك اللهم فنصرك الذى وعدتنى، اللهم أن تهلك هذه العصابة اليوم لا تعبد. . . ".

وكان عليهم أن ينظروا إليه، وقد مر يديه وشخص ببصره وجمع نفسه فى صلاته، حتى جعل رداؤه يسقط عن منكبيه وأبو بكر يرده ويناديه: "بعض مناشدتك ربك فإن الله منجز لك ما وعدك" وهو لا يلتفت إلى سقوط ردائه ولا إلى مناداة صفيه، لاستغراقه فى الدعاء.

وكان عليهم أن يعلموا حرص قريش أن يستبقوا رجالا منهم، يرجعون إلى مكة قبل المعركة أو بعدها ليثابروا على مناوأة النبى وإعادة الكرة عليه حتى لا يهدأ له بال بعد الصبر على هذا لجهد، وليس الصبر عليه بيسير.

كان على الناقدين أن يعلموا هذا كله ليعلموا أن الشعور بالفرح فى مثل هذا الموقف العصيب أمر لا غرابة فيه، وإنه شعور مطبوع فى نفس حية تجاوب كل ما يحيط بها من بواعث الحياة فى مواقف السلم أو مواقف القتال. فأول ما يبادر النفس الحية من شعور مطبوع صادق فى ذلك الموقف أن تغتبط بالنصر، وتخرج من الضيق إلى الفرج، وتنظر فى ساحة العرب إلى من

قضى فيها من قريش ومن عاد منها إلى وكره ليعيد الكرة ويستأنف الإيذاء والمكيدة، وأن ترى ما هى تلك الأسلاب والغنائم التى أوشكت أن تفتن بعض المقاتلين لأنها أول شىء شهدوه من نوعه، ولما ينزل حكم الدين فى سلب أو غنيمة.

إن محمدا رجل حى جياش النفس بدوافع الحياة، وليس بناسك مهزول من نساك الصوامع الذين يكتمون فى جوانبهم كل دافعة وكل إحساس. فامتناعه أن يشهد نتيجة المعركة التى سبقتها كل تلك المخاوف وستحلق بها كل تلك العواقب أمر لم يكن بالمنتظر من قائد فى مثل موقفه، ولم تكن توجبه الفطرة الإنسانية على المقاتل، وهو فى اللحظة الأولى بعد الظفر خليق أن يعلم مدى انتصاره، ومدى ما يتوقعه بعده، ومدى ما فعلته القتيلة بالفتنة الكثيرة، ليقيس عليه ما تفعله مثلها فيما يليها من وقعات. وهؤلاء مراسلو الصحف الحربيون الذين يدرسهم اليوم أشباه هذه المواقف يجدون من واجبهم ألا يتخلفوا عن ساحات القتال بعد انجلاء الفريقين، ليشرحوا دروس النصر والهزيمة بينهما ويسجلوا ما لا غنى عن تسجيله فى جميع الحروب. فانصراف محمد عن ساحة بدر على أثر عمل غريب يخل بمكانة القائد وبواجب التحقيق والاستفادة من كل ما يفيد.

***

بعد معركة الأحزاب:

ونحن فى صدد الحديث عن الرحمة والقسوة بنا أن نستقصى ما ذكره المؤرخون الأوروبيون من مأخذه فى هذا الباب، وأهمه - عدا ما قدمناه - قتل المقاتلين من بنى قريظة بعد معركة الأحزاب.

فإن أولئك المؤرخين يستعظمون قتلهم ويحسبونه مخالفا للعرف المتبع فى الحروب، وينسون أمورا لا يصدق الحكم فى هذه المسألة ما لم يذكروها

ويستحضروها أتم استحضار. . وهى أن بنى قريظة حنثوا فى أيمانهم مرات فلا يجدى معهم أخذ المواثيق من جديد، وأنهم قبلوا حكم سعد بن معاذ وهم الذين اختاروه، وأن سعدا إنما دانهم قبلوا حكم سعد بن معاذ وهم الذين اختاروه، وأن سعد إنما دانهم بنص التوراة الذى يؤمنون به كما جاء فى التثنية: "حين تقترب من مدينة لكى تحاربها استدعها إلى الصلح، فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك. فكل الشعب الموجودة فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك. وإن لم تسالمك بل عملت معك حربا فحاصرها، وإذا دفاعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكروها بحد السيف، وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما فى المدينة كل غنيمتها فتغنمها لنفسك وتأكل غنيمة أعدائك التى أعطاك الرب إلهك. . . "

(إصحاح ١٠ إلى ١٥ تثنية)

وينبغى أن يسأل الناقدون أنفسهم بعد هذا: ماذا كان مصير المسلمين لو ظفرت بهم الأحزاب؟

فالقضاء الذى قضاه النبى فى بنى قريظة عدل وحكمة وصواب، وما من أحد يقضى غير ذلك القضاء وهو مؤتمن على مصير أنة يرحمها من غدر أعدائها، ومن لددهم فى خصومتها، ومن استباحتهم كل منكر فى التربص والوثبة بعد الوثبة عليها.

وإن حملة تأديبية واحدة من حملات العصور الحديثة يحملها قوم مسلحون على قوم عزل يذودون عن أوطانهم وحقوقهم، لفيها من البطش والتعذيب ما لم يحدث قط نظير له فى عقاب بنى قريظة، ولا فى جميع الحروب التى نشبت بين النبى ﷺ وبين أعداء له ولدينه، هم المتفقون عليه فى العدد والثروة والسلاح.

***

إن عبقرية محمد فى قيادته لعبقريته ترضاها فنون الحرب، وترضاها المروءة، وترضاها شريعة الله والناس، وترضاها الحضارة فى أحدث عصورها، ويرضاها المنصفون من الأصدقاء والأعداء.

***